

# 014 توفي أخي وعليه دين لبنك وتأخرت في إبلاغ البنك مما أدى إلى خصم قسط هل يجب...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

شوف يا اخي وعليه دين لبنك. وتأخرت في ابلاغ البنك مما ادى الى خصم قسط وقدره الف واربع مئة وسبعين ريال. بعد وفاته ولم يتم اسقاط الا بعد وفاته بشهر وهذا بسبب تقصير وتأخره عن ابلاغ البنك - [00:00:00](#)

هل يجب علي ان اعوض الورثة عن القسط المخصوم لانه لو ابلغت البنك في حينه لما تم خصمه الجواب هذا المال الذي اودع في البنك اذا كان اودع على انه وديعة - [00:00:14](#)

ليس لها ارباح بمعنى ان البنك لم يقترض من هذا الشخص ويعطيه فوائد ثابتة مع ضمان رأس المال اذا كان ذلك فلا يجوز للورثة ان يأخذوا الا رأس المال - [00:00:39](#)

لان كثيرا من البنوك لا يتورعوا اهلها من التعامل اخذا وعطاء بالربا فهم يقرضون من فوائد ويقترضون بالفوائد ولا شك ان هذا ربا محرم بالكتاب والسنة والاجماع اما اذا كان المال الذي عند البنك - [00:01:19](#)

ليس عليه فوائد فانهم يأخذون هذا المال فقط واذا حصل نقص من رأس المال بسبب الوكيل وهو يستطيع ان يعالج الطريق الذي يكون مانعا من هذا الحسم فانه يكون مفرطا - [00:01:59](#)

ويجب عليه تعويض الورثة لان يده على المال هو وكيل لكن اذا كان وكيلا متبرعا يعني كان مثلا وصيا على الاولاد في حين لكن بدون مقابل ليس باجير وانما يده يد امانة - [00:02:37](#)

فانه ليس عليه شيء. وكان الواجب عليه في البداية ان يحسم الموضوع وبالله التوفيق - [00:03:02](#)